

## حديث البضعة النبوية فاطمة بنت رسول الله ﷺ فضائل وشبهات

عبدالله علي سالم عبدالولي<sup>1\*</sup>

<sup>1</sup> قسم الحديث، الكلية العليا للقرآن الكريم، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، المكلا، اليمن

\* الباحث الممثل: عبدالله علي سالم عبدالولي؛ البريد الإلكتروني: [abu.taibah78@gmail.com](mailto:abu.taibah78@gmail.com)

استلم في: 06 سبتمبر 2025 / قبل في: 24 سبتمبر 2025 / نشر في: 30 سبتمبر 2025

### المُلخَص

الحمد لله، والصلاة والسلام على خير خلق الله، وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد: فهذه دراسة تهدف إلى بيان فضائل فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وكيف استغلها المغرضون، كما تُبين كمية الشبهات المثارة حول النصوص الواردة في الموضوع، ومحاولة معالجة الإشكالات الواردة على معاني الحديث المستنبطة، وقد استخدم الباحث في دراسته المنهج الاستقرائي والتحليلي. وذلك من خلال تتبع الروايات ومناقشتها وتحليلها، وقام الباحث بتقسيم هذه الدراسة إلى مبحثين: المبحث الأول: الحديث من ناحية الرواية، تكلمت فيه عن الحديث وشواهد، وغريبه ورجاله وتخريجه وفوائده. المبحث الثاني: درست الحديث من ناحية مسانله، وعرضت فيه بعض المسائل المتشبهة حوله، مثل غضب فاطمة وعصمتها وحكم سبها، وحكم التعدد في حقها وغيرها من ذريتها، وغيرها من المسائل، بينت وجه الصواب فيها بحسب ما ظهر لي. وقد خلصت الدراسة إلى ما يأتي:

- أن لآل بيت رسول الله ﷺ من الفضائل والمناقب ما لا ينكرها إلا جاحد أو مكابر، ومنهم الزهراء رضي الله عنها.
- بيان استغلال بعض المغرضين هذه النصوص الواردة في فضائل فاطمة، استغلالاً سيئاً كلٌ لصالحه لأسباب متعددة.
- أن منهج أهل السنة في الجملة منهجاً متوسطاً من حيث الفهم والاستدلال مع البيان والشرح ومحاولة جمع النصوص وحملها على أحسن المحامل، وتبييض ساحة الصحابة الكرام مما رماوا به من بعض الفرق المنحرفة.
- كما أوصت الدراسة بالتعمق في دراسة النصوص وفهمها فهماً صحيحاً يتوافق مع أصول الشريعة ومقاصدها، وكذا العناية والاطلاع على الدراسات المهمة بتتقنية التراث مما علق فيه مما لا يصح في حق النبي ﷺ وصحبه الكرام.

الكلمات المفتاحية: البضعة؛ النبي ﷺ؛ فاطمة؛ الصحابة؛ فضائل؛ آل البيت.

### المقدمة

تكتسب الكتابة في بيان حال البيت النبوي مسحة خاصة؛ بحيث يختلط فيها الجانب العلمي والبحثي بالجانب العاطفي؛ من حيث علاقة المسلم بنبية ﷺ، فهو من ناحية يريد أن يقرأ الأحداث من جانب معرفي بحثي محايد، ومن جانب آخر تغلب عليه عاطفته الجياشة، حينئذٍ وحباً لنبية ﷺ وآل بيته الأطهار؛ فيتسور العلوم فيشتد أحياناً ويلين أخرى؛ لكونه إنساناً تنتازه الرغبة في تجنب الصراعات المذهبية والطائفية التي يعمل على إيقادها شياطين الجن والإنس، يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً.

ولا يشك كلٌ ذي لُبٍّ أن ما يجري بين المسلمين اليوم من شقاق واختلاف، إنما هو خلاف مفتعل مدسوس بينهم؛ لكي تحصل الفرقة بينهم فيتنازعوا وينشغل بعضهم ببعض، ويمضي العدو في مخططاته؛ لالتهم بقية أراضى المسلمين التي لا يزال عرق الإسلام ينبض فيها، وخصوصاً بلدان الشرق الأوسط.

ومن مسائل الشقاق المشتهرة بين أهل الإسلام، مسألة آل البيت، وحقوق آل البيت، ومظلومية آل البيت. وهي مسألة متشابكة، شابها كثير من الاختلاف والتعصب بين فرق الإسلام، وخصوصاً ما ورد في شأن الزهراء - رضي الله تعالى عنها -.

### أهمية البحث

تبرز أهمية هذا البحث فيما يأتي:

- أن هذا البحث يمتاز بأهمية كبيرة لكونه يتناول الحديث عن شخصية عظيمة هي سيدة نساء العالمين.
- ظهور الآثار السلبية للتيارات الفكرية المشبوهة لخلق مفاهيم وعقائد إسلامية هجينة، تخدم أهداف العدو، وتحاول خلط الأوراق كان مدعاة للباحث للنظر في نصوص المستدلين والرد عليهم.

- يأمل الباحث في أن تسهم هذه الدراسة في تقديم بعض المقترحات والتوصيات التي يمكن أن تكون رافداً علمياً للمجامع الفقهية في نظرتها لدراسة الموضوع.
- لعل ما تبين للباحث من ندرة الدراسات الأكاديمية التي بحثت هذا الموضوع، واعتبار هذه الدراسة الأولى من نوعها -بحسب علم الباحث- الأمر الذي يكسبها أهمية أخرى.

### مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في شقين مهمين:

- الأول:** ماذا روي في حق فاطمة الزهراء من فضائل وكيف استقبلها السامعون لها؟ وكيف تم فهمها؟ وهل رويت أحاديث يفهم من ظاهرها الغلو في مكانة فاطمة رضي الله عنها والحط من مكانة بقية الصحابة؟ وكيف تفهم في سياقها الصحيح؟ وكيف يتم التعامل معها؟
- الثاني:** ماذا أفادت تلك الأحاديث؟ وكيف يمكن توجيه ما صحح منها؟ وماذا قال العلماء عنها؟

### أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الآتي:

- محاولة الكشف عن المعاني النبوية والمعالم الهامة لحديث "فاطمة بضعة مني".
- معرفة طبيعة العلاقة الخاصة التي جمعت بين فاطمة الزهراء رضي الله عنها وأبيها نبينا محمد ﷺ.
- معالجة الإشكالات الواردة في الفهم والاستدلال للمعاني المستنبطة من حديث الدراسة.

### أسباب اختيار البحث

- كانت أهمية الموضوع وعدم وجود دراسة سابقة حوله، بعد البحث والتحري -فيما أعلم- دافعا للباحث على اختياره إسهاماً في خدمة السنة وبيئاً لبعض معالمها.
- رغبة الباحث في خدمة الحديث النبوي من خلال بحث بعض المسائل المشككة وخصوصاً المستنبطة من معانيه.
- تعرض السنة النبوية لهجمة شرسة من قبل المتعالمين وأمثالهم من المدسوسين لخدمة أغراض شتى تهدف للحيلولة دون الفهم الصحيح.
- ردة الفعل الظاهرة في تأليف بعض المنتسبين للعلم، مما يفهم منها الحط من مكانة آل البيت في مقابل الغلو الظاهر من المدافعين عنهم.

### الدراسات السابقة

أما الدراسات السابقة فلم أف - في حدود معرفتي- على دراسة وافية، أو مؤلف جامع لأفراد هذا الموضوع ضمن دراسة شاملة مستقلة، إلا أن بعض أفراد البحث قد تناولها العلماء والباحثون، وقد حصل لي من المراجع حول الموضوع قدر ليس بالقليل منها استشهدت بها أثناء البحث، من أهمها:

- الثغور الباسمة في مناقب سيدتنا فاطمة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق السيد حسن الحسيني، ط1، 2010م، ذكر المصنف شيئاً من مناقب السيدة فاطمة رضي الله عنها دون أن يتعرض لشيء من التحليل للنصوص الواردة في الفضائل ولا معانيها.
- فاطمة الزهراء بنت رسول الله وأم الحسنين، عبدالستار الشيخ، دار القلم بيروت- دمشق، ط1، 2015م. تعرض المؤلف في كتابه لعدد من القضايا الهامة، منها: الجوانب الشخصية، والشامل، ثم تطرق لمزاعم الشيعة الراضة حولها بشكل عام. والفرق بين الكتاب والبحث أننا ركزنا في البحث والدراسة على ما يستفاد من حديث الدراسة فقط بخلاف ما ذكر صاحب الكتاب فإنه تناول حياة فاطمة بشكل عام.

### منهج البحث

سلكت فيه المنهج الاستقرائي والتحليلي وذلك من خلال تتبع الروايات ومناقشتها وتحليلها. وقمت باستقراء أقوال شراح الحديث حول حديث الدراسة -بقدر المستطاع-، واستنباط ما فيها من معاني وحكم وفوائد، وتحليلها، مع مراعاة المنهج المتبع في البحوث العلمية في الترتيب والعزو، وإيراد الأقوال إلى أصحابها، وكان مما ألتزم في البحث:

- لم يتوسّع في تخريج حديث الدراسة، لكونه مما اتفق عليه البخاري ومسلم.
- لم يهمل لروايات حديث الدراسة إذا تكرر وخصوصاً أن الدراسة بشكل كامل قائمة عليه وألفاظه، وقد سبق تخريج ألفاظه في المبحث الأول بشكل مستقل.

- لم يُترجم للأعلام إلا ما ندر لشهرتهم خشية إثقال الحواشي.
- ذكر أقوال العلماء وشراح الحديث بحسب الحاجة مع إسناد كل قول إلى صاحبه.

### حدود البحث

تقتصر هذا الدراسة على الكلام عن حديث الدراسة فقط وهو حديث "فاطمة بضعة مني" ورواياته، وشواهد.

### خطة البحث

قسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد ومبحثين:

**المقدمة:** واشتملت على أهمية البحث وأهدافه، ومشكلته، وأسباب اختياره، وحدوده، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

**التمهيد:** في فضائل فاطمة الزهراء رضي الله عنها.

**المبحث الأول:** نص الحديث رواية ودراية.

**المبحث الثاني:** أهم المسائل المستفادة من الحديث

**الخاتمة:** وهي مسك الختام، وفيها لملمة ما توصل إليه الباحث، وتضمنت أهم النتائج والتوصيات، ثم ذكرت المصادر والمراجع.

### التمهيد

أطبق المسلمون على تعظيم آل بيت رسول الله ﷺ وإجلالهم، وإكرامهم، وتقريبهم، والإحسان إليهم، ووجوب محبتهم، وتوارثوا ذلك خلف عن سلف، من لدن الصحابة إلى زماننا هذا وإلى ما شاء الله.

ولا يخفى ما للسيدة فاطمة رضي الله عنها من فضائل جمة، ومناقب وافرة، في مجالات شتى، فهي وليدة أحضان الرسالة، وربيبية بيت النبوة. هذا إلى جانب ما اختصها الله تبارك وتعالى من المزايا الفريدة والخصائص العجيبة في العلم والعبادة والبيان، وما حباها من الرُفَى، واختصها بقوله تعالى في آية المباهلة: ﴿وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: 61]، وجعل من نسلها الذرية الطيبة الطاهرة من آل الرسول ﷺ، وما إلى ذلك من مناقب لا تحصى، وفضائل لا تعدّ.

هذه الإنسانة العظيمة التي تعتبر سيرتها وتاريخها ومسيرة حياتها جزءاً أساسياً من سيرة أبيها ﷺ؛ فقد وقفت مع رسول الله ﷺ وكافحت معه، وتحملت الأذى، وحرصت على أن تكون طوع يديه ورهن إشارته، تخدمه، وترعاه، بعد وفاة والدتها حتى سميت أم أبيها<sup>(1)</sup> يقول الذهبي في شأنها:

"سيدة نساء العالمين في زمانها البضعة النبوية والجهة المصطفوية، أم أبيها بنت سيد الخلق رسول الله ﷺ أبي القاسم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب القرشية الهاشمية، وأم الحسنين. وقد كان النبي ﷺ يحبها ويكرمها ويسر إليها. ومناقبها غزيرة. وكانت صابرة دينة خيرة صنيّة قانعة شاكرة لله"<sup>(2)</sup>.

ويقول ابن الجوزي: "لما تبيختر جمال فاطمة في جلاب كمالها، حين شروع الشرع في وصف جلالها، أنهض الصديق خاطباً لها في خطابه، فسكت الرسول عن جوابه، فنهض عمر نهوض اللبث في غابه، فلم يجبه فاشتد الجوى به، فلما نقل عليّ أقدامه لخطبتها وجد الوحي قد سبقه قداده: "إن الله أمرني أن أزوج فاطمة من علي"<sup>(3)</sup> فتزوجها في صفر وبنى بها في ذي الحجة"<sup>(4)</sup>.

### فاطمة الزهراء في كلام رسول الله

تمتع السيدة فاطمة رضي الله عنها بعدد من الفضائل، لم تتمتع بها غيرها من نساء الأمة؛ وذلك كونها ابنة النبي ﷺ، وقد عانت من البلاء والأواء ما الله به عليم، فكان جزاؤها أن أكرمها الرسول ﷺ بعدد من القلائد والفضائل التي أحاطت بجيدها وزينته، وقد تعددت فضائلها؛ وذلك بتعدد مواهبها وقدراتها، فمن أهمها:

(1). انظر: إنها فاطمة الزهراء، عبده يماني، ص 10.

(2). سير أعلام النبلاء 415/3.

(3). أوردته الهيئتي في مجمع الزوائد 204/9 وقال عقيب: ورجاله ثقافت.

(4). التبصرة لابن الجوزي 457/1.

**أولاً:** فاطمة مستودع سرّ النبي ﷺ: فعن عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أسرّ النبي ﷺ إلى فاطمة شيئاً فضحكت فسألته فقالت: قال لي ألا ترضين أن تكوني سيّدة نساء أهل الجنّة أو نساء أمّتي»<sup>(5)</sup>.

**ثانياً:** أنها سيّدة نساء العالمين: فقد أخبرها النبي ﷺ بذلك فقال: «أما ترضين أن تكوني سيّدة نساء المؤمنين أو سيّدة نساء هذه الأمة؟ قالت: فضحكت ضحكي الذي رأيت»<sup>(6)</sup>.

**ثالثاً:** أنها بضعة من النبي ﷺ: ففي حديث المسور بن مخرمة قال: «سمعت رسول الله ﷺ يخطب الناس فقال: «إن فاطمة مني»<sup>(7)</sup>، وفي الرواية الأخرى قال: «فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها فقد أغضبني»<sup>(8)</sup>.

**رابعاً:** أن فاطمة من الذين طهرهم الله تعالى من آل البيت، فقد روى مسلم في صحيحه عن عائشة قالت: «خرج النبي ﷺ ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود فجاء الحسن بن علي فأدخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت فاطمة فأدخلها ثم جاء علي فأدخله ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: 33]»<sup>(9)</sup>.

**خامساً:** أذيتها تعتبر أذية للنبي ﷺ: ففي الحديث: «يؤذيني ما آذاها وينصبني ما أنصبها»<sup>(10)</sup>.

قال الأجري: "فاطمة رضي الله عنها، كريمة على الله عزّ وجلّ وعلى رسوله ﷺ، وعند جميع المؤمنين. شرفها عظيم، وفضلها جليل، النبي ﷺ أبوها، وعليّ رضي الله عنه بعلها، والحسن والحسين رضي الله عنهما سيّدا شباب أهل الجنّة ولداها، وخديجة الكبرى أمها. قد جمع الله الكريم لها الشرف من كل وجه، مهجة رسول الله ﷺ، وثمره فؤاده، وقرّة عينه رضي الله عنها، وعن بعلها، وعن ذريتها الطيبة المباركة"<sup>(11)</sup>.

ويقول الشاعر محمد إقبال<sup>(12)</sup>:

المجد يشرق من ثلاث مطالع	في مهد فاطمة فما أعلاها
هي بنت من هي زوج من هي أمّ من	من ذا يداني في الفخار أباه
هي ومضة من نور عين المصطفى	هادي الشعوب إذا تروم هداها
هي أسوة للأمهات وقدوة	يترسم القمر المنير خطاها
جعلت من الصبر الجميل غداها	ورأت رضي الزوج الكريم رضاها
لولا وقوفي عند أمر المصطفى	وحدود شرعته ونحن فداها
لمضيت للتطواف حول ضريحها	وغمرت بالقبلات طيب ثراه <sup>(13)</sup>

## المبحث الأول: نص الحديث رواية ودراية

### المطلب الأول: نص الحديث المختار

قال الإمام البخاري: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني علي بن حسين أن المسور بن مخرمة قال: «إن عليّاً خطب بنت أبي جهل فسمعت بذلك فاطمة فأتت رسول الله ﷺ فقالت يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك وهذا علي ناكح بنت أبي جهل فقام رسول الله ﷺ فسمعتة حين تشهد يقول أما بعد أنكحت أبا العاص بن الربيع فحدثني وصدقني وإن فاطمة بضعة مني وإنّي أكره أن يسوءها والله لا تجتمع بنت رسول

(5) - رواه البخاري 7/16 برقم 6286 ومسلم 1904/4 برقم 2450.

(6) - تقدم تحريجة هامش (5).

(7) - حديث صحيح، رواه أبو داود 331/1 برقم 2069، والنسائي 97/5 برقم 8372.

(8) - رواه البخاري 260/9 برقم 3714.

(9) - رواه مسلم 1649/3 برقم 2081.

(10) - رواه الترمذي 5، 698، وأحمد 46/26، والحاكم 146/3، والطبراني 2/22، 405. وهو حديث صحيح.

(11) - الشريعة للأجري 264/4.

(12) - محمد إقبال: شاعر وفيلسوف باكستاني بارز، اشتهر بشعره وفلسفته، ولد في سيالكوت إحدى مدن البنجاب الغربية، عام 1877م، وتوفي 1938م في لاهور بباكستان

الحالية، وحصل على لقب فارس في عام 1922م. انظر: سيرته مفصلة في كتاب محمد إقبال سيرته وفلسفته، عبدالوهاب عزام، ص 79.

(13) - ديوان محمد إقبال، عبدالماجد الغوري ص 87.

الله ﷺ وبنت عدو الله عند رجل واحد فترك علي الخطبة» وزاد محمد بن عمرو بن حلحلة<sup>(14)</sup> عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن مسور سمعت النبي ﷺ وذكر صهراً له من بني عبد شمس فأنتى عليه في مصاهرته إياه فأحسن قال حدثني فصدقني ووعدي فوفى لي»<sup>(15)</sup>.

### المطلب الثاني: روايات الحديث:

ورد الحديث بروايات شتى منها: رواية أخرى عن المسور: قال سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: «إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب فلا إذن ثم لا إذن ثم لا إذن إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فإنما هي بضعة مني يربيني ما أربها ويؤذيني ما آذاها»<sup>(16)</sup>.

وفي رواية مسلم: أنه سمع رسول الله ﷺ على المنبر وهو يقول: «إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب فلا إذن لهم ثم لا إذن لهم ثم لا إذن لهم إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فإنما ابنتي بضعة مني يربيني ما أربها ويؤذيني ما آذاها»<sup>(17)</sup>.

وعن عبد الله بن الزبير: «أن علياً رضي الله عنه ذكر بنت أبي جهل فبلغ النبي ﷺ فقال إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها وينصيني ما أنصبها»<sup>(18)</sup>.

### المطلب الثالث: غريب الحديث

- (بضعة)، بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة أي: قطعة، ووقع في رواية مُضغعة، بضم الميم وبالغين المعجمة<sup>(19)</sup>. وفي القاموس الفقهية: "البضعة بفتح الموحدة، وحكي ضمها وكسرها وسكون المعجمة، قطعة من اللحم"<sup>(20)</sup>، والمعنى أنها جزء مني كما أن القطعة جزء من اللحم.

- "يربيني ما أربها ويؤذيني ما آذاها"<sup>(21)</sup>: يزعني ويقلقني، وأكره ما تكره. قال إبراهيم الحربي: الرب ما رابك من شيء خفت عقباه، وقال الفراء: راب وأراب بمعنى، وقال أبو زيد: رابني الأمر تيقنت منه الريبة، وأرابني شككتني وأوهمني<sup>(22)</sup>. يقال: رابني فلان: إذا رأيت منه ما يريبك وتكرهه. والريبة: الشك، وقال الهروي: يقال: أرابني أي: شككتني وأوهمني الريبة، فإذا استيقنته، قلت: ما رابني - بغير همزة<sup>(23)</sup>. "يربيني ما يريبها" أي: يسوؤني ما يسوؤها ويزعني ما يزعجها"<sup>(24)</sup>.

### المطلب الرابع: ترجمة رجال الحديث

- أبو اليمان: "أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني الحمصي، الحافظ، الإمام، الحجة، مولى امرأة بهرانية تدعى أم سلمة، كانت عند عمر بن روبة التغلبي، ولد: في حدود سنة بضع وثلاثين ومائة، وطلب العلم سنة بضع وخمسين"<sup>(25)</sup>.

- شعيب: "شعيب بن أبي حمزة دينار أبو بشر الأموي مولاهم. الإمام، الثقة، المتقن، الحافظ، الحمصي، الكاتب"<sup>(26)</sup>.

- الزهري: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، الإمام، العلم، حافظ زمانه، أبو بكر القرشي، الزهري، المدني، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته وهو من رؤوس الطبقة الرابعة مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين نزيل الشام"<sup>(27)</sup>.

(14)- محمد بن عمرو بن حلحلة الدبلي المدني، وقال محمد بن إسحاق بن يسار (الدولي)، وقال البخاري الدبلي من بني حنيفة، والدول من كنانة، حدث عن محمد بن عمرو بن عطاء بن يسار ومعد بن كعب والزهري روى عنه مالك وسعيد بن أبي هلال وي زيد بن أبي حبيب والوليد بن كثير وعبد الله بن سعيد وزهير بن محمد. انظر: الهداية والإرشاد، الكلاباذي 2/ 671.

(15)- رواه البخاري 277/9 برقم 3729 ومسلم 1902/4 برقم 2449.

(16)- رواه البخاري 204/13. برقم 5230

(17)- رواه مسلم 1902/4 برقم 2449.

(18)- رواه أحمد 46/26، والحاكم 173/3، والترمذي 698/5، والضياء في المختارة 315/9.

(19)- عمدة القاري شرح صحيح البخاري 212/20.

(20)- انظر: النهاية في غريب الأثر 553/3، تاج العروس 225/4، والقاموس الفقهي ص 38.

(21)- مسند أحمد 46/26.

(22)- غريب الحديث، الهروي 442/4.

(23)- النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب، الركبي 451/12.

(24)- النهاية في غريب الحديث، للجزري 287/3.

(25)- انظر: التاريخ الكبير للبخاري 344/2، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم 129/3.

(26)- انظر: إكمال تهذيب الكمال 263/6، والتقات لابن حبان 438/6.

(27)- انظر: سير أعلام النبلاء 326/5، وتقريب التهذيب ص 506، وإكمال تهذيب الكمال 341/10، والتاريخ الكبير 220/1.

- **علي بن حسين:** "علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، السيد، الإمام، زين العابدين الهاشمي، العلوي، المدني" (28).
- **المسور بن مخرمة:** "هو المسور بن مخرمة بن نوفل بن أمييب الزهري ابن عبد مناف بن زهرة بن قصي بن كلاب، الإمام الجليل، أبو عبد الرحمن، وأبو عثمان القرشي، الزهري. وأمه: عاتكة وقيل الشفاء؛ بنت عوف أخت عبد الرحمن بن عوف، زهرية أيضاً. للمسور صحبة، ورواية، ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين، وقدم به أبوه المدينة في عقب ذي الحجة سنة ثمان وعداده في صغار الصحابة" (29).

### المطلب الخامس: تخريج الحديث:

الحديث أخرجه البخاري في: كتاب النكاح باب غيرة النساء ووجدهن برقم (3714) وفي باب ذنب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف 204/13 برقم (5230) وفي باب ذكر أصهار النبي ﷺ 277/9 برقم (3729)، وفي باب مناقب فاطمة رضي الله عنها برقم 323/9 برقم (3767)، وفي باب الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرر مختصراً 178/13 برقم (5278). وأخرجه مسلم "2449" "93-97" في فضائل الصحابة: باب من فضائل فاطمة، وأبو داود "2071" في النكاح: باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء (30)، والترمذي "3867" في المناقب: باب فضل فاطمة (31)، والنسائي في "الفضائل" "265" مناقب فاطمة، وابن ماجه "1998" في النكاح: باب الغيرة (32)، وأحمد في "المسند" 328/4 (33)، وفي كتاب "الفضائل" "1328" له، والبيهقي في السنن 308/7 والطبراني في الكبير "1010"/22.

### المطلب السادس: الفوائد والأحكام

في الحديث من الفوائد:

- أن أذى أهل بيته ﷺ وسلم أذى له. وفيه: بيان رفعة منزلة فاطمة رضي الله عنها عند النبي ﷺ. وفيه: فضل علي رضي الله عنه، واستجابته لرسول الله ﷺ. وفيه: مشروعية غيرة الرجل، وجواز غضبه لقرابته وحرمة، وذبه عما يؤذيهم بما يقدر عليه. وفيه: أن الشيء وإن لم يكن محرماً في نفسه، ولكن يخشى أن يكون ذريعة إلى ما لا يجوز، فينبغي اجتنابه، وترك الوقوع فيه، ومنعه.
- وفي الحديث من الفقه أنه قد يحكم في أشياء لم تبلغ التحريم بأن يمنع منها من يريد لها، وإن كانت حلالاً، لما يلحقها من الكراهية في العرض أو المضرة في المال. وفيه: بقاء عار الأباء في أعقابهم وأنهم يعيرون به، ولا يوازن الأشراف، كما عير رسول الله ﷺ بنت أبي جهل وهي مسلمة بعداوة أبيها لله، فحط بذلك منزلتها عن أن تحل محل ابنته، وكذلك السابقة إلى الخير والشرف في الدين تبقى في العقوب فضلها.
- وفيه ما يدل على جواز غضب الرجل لابنته وولده وحرميه، وعلى الحرص في دفع ما يؤدي لضررهم، إذا كان ذلك بوجه جائز، وفيه حجة لمن يقول بسد الذرائع. وفي الحديث تحريم أذى من يتأذى النبي ﷺ بتأذيه؛ لأن أذى النبي ﷺ حرام اتفاقاً قليلاً وكثيره. وفيه إكرام من ينتسب إلى الخير أو الشرف أو الديانة.
- وفي الحديث الأخذ بالعموم حتى يظهر خلافه؛ فإن علياً رضي الله عنه أخذ بعموم الجواز فخطب بنت أبي جهل فلما ظهر له خلافه ترك الخطبة.
- وفيه منقبة ظاهرة للعاصم بن الربيع صهر النبي ﷺ وزوج زينب ابنته رضي الله عنه. وفيه فضيلة الإحسان في المصاهرة.
- وفي الحديث وأن فاطمة أفضل بناته ﷺ رضي الله عنها وعن الصحابة أجمعين.

### المبحث الثاني: أهم المسائل المستفادة من الحديث

ثُمَّ عدة مسائل احتوى عليها هذا الحديث، تشمل العديد من الإشكالات، استغللتها بعض الفرق، وتوقف عندها العلماء وبحثوا توجيهها فيما يوافق المحكمات من أصول الدين وفروعه، فمن أهمها:

#### المطلب الأول: المسائل العقديّة

**المسألة الأولى: قوله ﷺ: (فمن أَعْضَبَهَا فقد أَعْضَبَنِي) وقوله: (فمن آذَاهَا فقد آذَانِي)**

(28). انظر: سير اعلام النبلاء 386/4. إكمال تهذيب الكمال 296/9. والجرح والتعديل 179/6.

(29). انظر: الاستيعاب 1399/3، والإصابة 119/6، وسير اعلام النبلاء 391/3.

(30). سنن أبي داود 184/2.

(31). سنن الترمذي 698/5.

(32). سنن ابن ماجة 643/1.

(33). مسند الإمام أحمد 46/26.

أخذ الرفضة<sup>(34)</sup> من هذه اللفظة ظاهرها، وأصروا على فهم ذلك بمجرد غضب فاطمة، وأن من أغضب فاطمة فقد أغضب رسول الله ﷺ، وقالوا بأن الصديق قد أغضب فاطمة في قضية أرض فدك<sup>(35)</sup>، ولذا فهو قد أغضب الرسول ﷺ ثم أغضب الله تعالى.

فقالوا روى البخاري في صحيحه عن عائشة: "أن فاطمة رضي الله عنها والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من فدك وسهما من خبير. فقال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نورث ما تركنا صدقة» فغضبت فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فهجرت أبا بكر، فلم تزل مهاجرة له حتى توفيت"<sup>(36)</sup>.

وللجواب على هذه الشبهة تلخصها أمور:

**أولاً:** هذا الحديث من رواية أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، والحديث يمسُّ أباهما، فهي لم تخفِ الحديث من جهة ومن جهة أخرى فإن الحديث نفسه يصطدم بأصل من أصول الدين وهو عدم توريث الأنبياء وأن ما يتركونه صدقة.

**ثانياً:** أن أبا بكر رضي الله عنه عمل بوصية رسول الله ﷺ، وعمل بما اتفق عليه الخلفاء من بعده ووافقوه عليه، بما في ذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه حينما تولى عمل بوصية رسول الله ﷺ.

**ثالثاً:** أن أبا بكر عمل بما عمل به الخلفاء من بعده، وهذا يعني أنه على الحق، فالغضب الذي يغضب فاطمة والذي يغضب له النبي ﷺ ما كان في حق، وما كانت فيه محقة، وفاطمة سيدة نساء العالمين، وهي من بنات آدم تغضب كما يغضبون. وليس معنى ذلك أن كل غضب لفاطمة هو حق يغضب رسول الله ﷺ؛ إنما أراد النبي ﷺ بغضب فاطمة الذي يغضب له هو: أن تغضب بحق.

**رابعاً:** أن علياً رضي الله عنه أغضب فاطمة مرة، فهل يمكن أن يقال إن علياً رضي الله عنه أغضب فاطمة فغضبت عليه، أو غاضبها ثم خرج من عندها، أنه بفعله ذلك أغضب النبي؟

فقد روى البخاري ومسلم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: «جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة فلم يجد علياً في البيت، فقال: أين ابن عمك؟ قالت: كان بيني وبينه شيء، فغاضبني، فخرج فلم يقل عندي. فقال رسول الله ﷺ لإنسان: انظر أين هو. فجاء فقال: يا رسول الله هو في المسجد راقد. فجاء رسول الله ﷺ وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه وأصابه تراب، فجعل رسول الله ﷺ يمسحه عنه ويقول: قم أبا تراب، قم أبا تراب»<sup>(37)</sup>. فدل هذا على أن النبي لم يكن غاضباً من علي رضي الله عنه لمغاضبته ابنته، بدليل أنه يمازحه بذلك بعد أن غاضبها.

وأما قولهم بأن فاطمة ماتت وهي مغاضبة لأبي بكر فليس بصحيح لأمر عدة:

**الأول:** أن أهل الحديث قد رووا في كتبهم أن فاطمة رضيت عن أبي بكر، وعادها في مرضها الذي ماتت فيه واسترضاهها، فقد روى البيهقي: أن أبا بكر رضي الله عنه عرف لقرابة رسول الله ﷺ حقهم، وما كان يسره أن يموت فاطمة وهي غضبى عليه. فقد طلب رضاها قبيل موتها. فعن عامر الشعبي قال: لما مرضت فاطمة أتى أبو بكر فاستأذن، فقال علي: يا فاطمة هذا أبو بكر يستأذن عليك، فقالت: أتحب أن أذن له؟ قال: نعم. فأذنت له، فدخل عليها يترضاها، وقال: والله ما تركت الدار والمال والأهل والعشيرة إلا ابتغاء مرضاة الله ورسوله ومرضاتكم أهل البيت. قال: ثم ترضاها حتى رضيت"<sup>(38)</sup>.

ففي هذه القصة بين الصحابة واعتذارهم لبعضهم؛ تتجلى الأخلاق العالية، والنفوس الكبيرة التي تكره الخصام وجفاء العلاقات بين المسلمين، وكيف أن المعاتبة قد تؤدي إلى عودة الصفاء إلى القلوب، وعودة الأمور إلى طبيعتها.

**الثاني:** ولا يعارض هذا ما ثبت في حديث عائشة المتقدم (أنها وجدت على أبي بكر فلم تكلمه حتى توفيت) فإن هذا بحسب علم عائشة - رضي الله عنها - رواية الحديث، وفي حديث الشعبي زيادة علم، وثبوت زيارة أبي بكر لها وكلامها له ورضاها عنه، فعائشة - رضي الله عنها - نفت والشعبي أثبت، ومعلوم لدى العلماء أن قول المثبت مقدم على قول النافي؛ لأن احتمال الثبوت قد حصل بغير علم النافي، خصوصاً في مثل هذه المسألة فإن عيادة أبي بكر لفاطمة - رضي الله عنها - ليست من الأحداث الكبيرة التي تشيع في الناس، ويطلع عليها الجميع، وإنما هي من الأمور العادية التي تخفى على من لم يشهدا، والتي لا يعبأ بنقلها لعدم الحاجة لذكرها.

(34) الرفضة: فرقة من فرق الضلال تقول إن النبي صلى الله عليه وسلم نص على خلافة علي نصاً قاطعاً للعذر، وأنه إمام معصوم، ومن خالفه كفر وأن المهاجرين والأنصار كتموا النص، واتبعوا أهواءهم، وبدلوا الدين وغيروا الشريعة، وكفروا الصحابة، وقالوا: إن أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - ما زالا منافقين، أو آمنوا ثم كفروا - والعياذ بالله -. والرفضة توالي النصارى واليهود والمشركين على جمهور المسلمين، ومنهم ظهرت أمهات الزندقة والنفاق كزندقة بعض القرامطة والباطنية وأمثالهم، ولا ريب أنهم شر من الخوارج. وهم فرق عدة. انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية 3/356، 357، والفرق بين الفرق، عبدالقاهر البغدادي ص 15-17.

(35) فدك: قرية بالحجاز. قريبة من المدينة قيل بينها وبين المدينة مسيرة يومين أو ثلاثة أفاها الله على رسوله صلى الله عليه وسلم في سنة سبع صلحا. انظر: معجم البلدان 238/4.

(36) رواه البخاري 298/10 برقم 4241.

(37) صحيح البخاري 451/1 برقم 441.

(38) سنن البيهقي الكبرى 301/6. قال العماد ابن كثير: "وهذا إسناد جيد قوي، والظاهر أن عامر الشعبي سمعه من علي أو ممن سمعه من علي". انظر: البداية والنهاية 253/5. وقال ابن حجر: "وهو وإن كان مرسلًا فإسناده إلى الشعبي صحيح". انظر: فتح الباري 202/6.

**الثالث:** ومما يدل على رضاها عنه أنها رضي الله عنها: "أوصت أن تُغسلها أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر رضي الله عنهما وعنه" (39).

على أن ذلك الهجران إن صح فيوجه توجيهًا يليق بمقام الصحابة رضي الله عنهم كما قال النووي: "وأما ما ذكر من هجران فاطمة أبا بكر - رضي الله عنه - فمعناه انقباضها عن لقائه، وليس هذا من الهجران المحرم، الذي هو ترك السلام والإعراض عند اللقاء، وقوله في هذا الحديث «فلم تكلمه» يعني في هذا الأمر، أو لانقباضها لم تطلب منه حاجة ولا اضطرت إلى لقائه فتكلمه، ولم ينقل قط أنهما التقيا فلم تسلم عليه ولا كلمته" (40).

قال الحافظ: ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر «فلم تكلمه في ذلك المال» (41) وكذا نقل الترمذي عن بعض مشايخه أن معنى قول فاطمة لأبي بكر وعمر «لا أكلمكما أي في هذا الميراث» (42).

وقال القرطبي (43) في سياق شرحه لحديث عائشة المتقدم: "ثم إنها (أي فاطمة) لم تلتق بأبي بكر لشغلها بمصيبتها برسول الله ﷺ، ولملازمتها بيتها فغير الراوي عن ذلك بالهجران، وإلا فقد قال رسول الله ﷺ: «لا يجُلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث» (44) وهي أعلم الناس بما يحل من ذلك ويحرم، وأبعد الناس عن مخالفة رسول الله ﷺ "كيف لا يكون كذلك وهي بضعة من رسول الله ﷺ وسيدة نساء أهل الجنة".

وبهذا يظهر الحق في هذه المسألة، وأن ما جرى بين الصديق وفاطمة لا يعدو أن يكون اختلافاً في مسألة فقهية، ظهر لفاطمة - رضي الله عنها - الحق فيها فرجعت له، وعرف لها الصديق فضلها، فعادها قبل وفاتها واسترضاهما فما ماتت إلا وهي راضية عنه فرضي الله عنهما جميعاً.

### المسألة الثانية: دعوى عصمة فاطمة وقوله: (فمن اغضبها فقد اغضبني) وقوله: (فمن آذاها فقد آذاني)

أورد بعض الرافضة إشكالاً وهو القول بعصمة فاطمة رضي الله عنها مستنداً بقوله ﷺ: «فاطمة بضعة مني فمن أغضبها فقد أغضبني» فقال القائل منهم: إن فاطمة - رضي الله عنها - بما أن غضبها من غضب رسول الله ﷺ وغضب رسول الله ﷺ من غضب الله، فلذلك فاطمة رضي الله عنها لا تغضب لباطل أي أنها معصومة.

يقول المجلسي: "بادئ ذي بدء لا بد من الالتفات إلى أنّ عصمة الزهراء، بالعصمة الإلهية التامة هي إحدى المسائل العقائدية التي قام عليها إجماع الطائفة القطعي المتواتر، والأخبار المتواترة" (45)، فالاعتقاد بعصمتها من الأمور الواجبة شرعاً، بل من ضروريات مذهب التشيع. ويقول الميرزا التبريزي: "هي - القول بعصمة فاطمة - من ضروريات مذهبنا كعصمة سائر الأنمة" (46)؛ وقد ذكر عن جملة من الأعلام الشيعة الاعتقاد بعصمتها ضمن المسائل العقدية" (47).

وللجواب على ما تقدم نقول:

**أولاً:** أن الأذى الوارد في الحديث، ورد على سبب معين يفيد بأنه ليس لأن فاطمة معصومة، بل لأن النبي ﷺ كان حريصاً على مشاعر ابنته، فكان ما يؤذيها يؤذيها ﷺ، فهذه أدبية لشخص النبي ﷺ، ولا علاقة للأمر بالعصمة كما يدعي ذلك الرافضة.

**ثانياً:** أن النبي ﷺ قال في أحاديث صحيحة أخرى: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميرى فقد أطاعني ومن عصى أميرى فقد عصاني» (48)، وهذا بالاتفاق - حتى عند الرافضة - لا يقتضي أن يكون الأمير معصوماً، بل إن بعض الأمراء الذين أرسلهم النبي ﷺ قد أخطؤوا في أمور يعلم مخالفتها لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ، ومن ذلك ما ثبت عن علي رضي الله عنه قال: «إنما الطاعة في المعروف» (49)، ولهذا قيد النبي ﷺ هذه الطاعة بالمعروف، وهكذا إذا كان غضب فاطمة من غضب الرسول ﷺ، فإنه بالاتفاق مقيد بالمعروف، فإذا كان غضب فاطمة في مقابل شرع الله تعالى، فإن المعروف هو في تطبيق شرع الله تعالى، وإن كان فيه غضب فاطمة، ولهذا قال النبي ﷺ: «لو أن فاطمة بنت محمد سرت لقطعت يدها» (50)، وقال ﷺ: «... ويا فاطمة بنت محمد اشترى أنفسكما من الله لا أملك لكما من الله شيئاً سلاني من مالي ما شئتما» (51)، وهذا يقتضي أنه لا عصمة لها" (52).

(39). انظر: سير أعلام النبلاء 120/2.

(40). شرح صحيح مسلم للنووي 73/12.

(41). تاريخ المدينة، لابن شبة 197/1.

(42). فتح الباري 22/6.

(43). المفهم، للقرطبي 568/3.

(44). رواه البخاري 277/15 برقم (6065).

(45). انظر: بحار الأنوار، للمجلسي 335/29.

(46). الأنوار الإلهية، التبريزي، ص 119.

(47). انظر: المسلك في أصول الدين ص 286، شرح على الباب الحادي عشر 770/2، وغيرها.

(48). رواه البخاري 44/18 برقم 7137، ومسلم 1466/3 برقم 1835.

(49). رواه البخاري برقم 4085، ومسلم برقم 18409.

(50). البخاري 586/8 برقم 3475، ومسلم 1311/3 برقم 1688.

(51). البخاري 47/9 برقم 3527، ومسلم 192/1 برقم 205.

(52). انظر: منهاج السنة النبوية 250/4.

**ثالثاً:** أن فاطمة -رضي الله عنها- على جلالتها، وكمال دينها، وفضلها، هي مع ذلك ليست معصومة، بل قد كانت تصدر منها بعض الأمور التي ما كان النبي ﷺ يقرها عليها، وقد تطلب من النبي ﷺ الشيء فلا يجيبها له: كسؤالها النبي ﷺ خادماً فلم يعطها وأرشدتها وعلماً للتسبيح» (53). وفي سنن أبي داود عن عمر بن عبد العزيز قال: «إن فاطمة سألت الرسول ﷺ أن يجعل لها فدكاً فأبى» (54).

وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث عائشة -رضي الله عنها- «أن فاطمة جاءت لرسول الله ﷺ وقالت له: إن أزواجك أرسلنني إليك يسألك العدل في ابنة أبي قحافة، فقال لها رسول الله ﷺ أي بنية ألسنت تحبين ما أحب؟ فقالت: بلي، قال: فأحبي هذه ...» (55). فلم يجيبها النبي ﷺ لشيء من ذلك، فدل على عدم موافقته لها في كل شيء فهي ليست معصومة، بل قد تفعل الأمر مجتهدة فتحطئ فلا يقرها عليه، وبالتالي فإنها ليست معصومة كما يدعي الرافضة.

### المسألة الثالثة: في حكم من سب فاطمة

اختلف العلماء في حكم من سب فاطمة بنت النبي ﷺ على قولين:

**القول الأول:** أن من سب فاطمة فقد كفر واستدلوا بقوله ﷺ: (فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني). ووجه الدلالة من هذا الحديث أن فاطمة بضعة منه ﷺ، فمن سبها فكأنما سب النبي ﷺ، ومن سب النبي ﷺ فقد كفر (56).

وقال الإمام العيني: "واستدل به -أي بالحديث- البيهقي على أن: من سبها فإنه يكفر" (57). ونقل الحافظ ابن حجر عن أن السهيلي أنه قال: "استدل به على أن من سبها فإنه يكفر، وتوجيهه: أنها تغضب ممن سبها، وقد سوى ﷺ بين غضبها وغضبها، ومن أغضبها ﷺ يكفر" قال الحافظ: وفي هذا التوجيه نظر لا يخفى" (58).

وهذا القول وإن كان الحافظ ابن حجر رده؛ لكن لا يخفى بأن له حظ من النظر وذلك أن فاطمة رضي الله عنها ليست كغيرها من أحاد الصحابة بل هي بضعة المصطفى ﷺ وأحب بناته إلى فؤاده، ولا شك أن الاعتداء على حرمتها ليس كاعتداء على حرمة غيرها، ولهذا نجد أن النبي ﷺ حرّم الجمع بينها وبين ابنة أبي جهل في خاصية لا تليق إلا بها رضي الله عنها.

وقد قال أبو بكر بن زياد النيسابوري: سمعت القاسم بن محمد يقول لإسماعيل بن إسحاق: أتيت المأمون بالرقعة (59) برجلين شتم أحدهما فاطمة والآخر عائشة فأمر بقتل الذي شتم فاطمة وترك الآخر فقال إسماعيل: ما حكمهما إلا أن يقتلا لأن الذي شتم عائشة رد القرآن" (60) قال ابن تيمية: "وعلى هذا مضت سيرة أهل الفقه والعلم من أهل البيت وغيرهم" (61).

**القول الثاني:** أن من سب فاطمة يفسق ولا يكفر وإنما يؤدب أدباً يليق بتعديده على مقام الزهراء رضي الله عنها.

فقد جاء في حاشية الدسوقي قال: "ومن قال قبيحاً لأحد ذريته ﷺ شدد عليه بالضرب والسجن والقيود ولم يقتل. قيل: وانحصرت ذريته في أولاد فاطمة الزهراء، وأما آل البيت من غيرها مع العلم بهم، فالظاهر أنه كذلك" (62).

قال طلحة بن مصرف: كان يقال: بغض بني هاشم نفاق.

قلت: والصحيح - والعلم عند الله تعالى - دخول فاطمة رضي الله عنها في جملة القول فيمن سب بقية الصحابة رضي الله عنهم غير أمهات المؤمنين، فمن سب الصحابة، أو تنقص أحداً منهم، أو جاهر ببغضهم فليس على السنة ولا مع الجماعة.

(53) رواه البخاري 9/ 249 برقم 3705، ومسلم 4/ 20891 برقم 2727.

(54) سنن أبي داود 4/ 488.

(55) صحيح مسلم 1/ 177، برقم 195.

(56) قال ابن حزم: "أجمع عوام أهل العلم على أن من سب النبي ﷺ يقتل إلخ. وحكى الطبري مثله - أي مثل القول بأنه ردة - وعن أبي حنيفة وأصحابه فيمن تنقصه ﷺ أو برئ منه أو كذبه". انظر: الفصل في الملل والنحل 3/ 552، قال محمد بن سحنون: أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ المستنقص له كافر، ومن شك في كفره وعذابه كفر إلخ.

انظر: شرح الشفاء للقاضي عياض". لملا علي القارئ. 4/ 598.

(57) عمدة القارئ: 11/ 489.

(58) فتح الباري: 7/ 132.

(59) الرقة: الرقة يفتح أوله وثانيه وتثنيده وأصله كل أرض إلى جنب واد ينبسط عليها الماء وجمعها رُقاق، وهي مدينة مشهورة على الفرات معدودة في بلاد الجزيرة لأنها من جانب الفرات الشرقي. معجم البلدان 3/ 58-59.

(60) شرح أصول اعتقاد أهل السنة، اللالكائي، 7/ 1338.

(61) الصارم المسلول ابن تيمية ص 568.

(62) حاشية الدسوقي: 4/ 482.

قال النسفي: "ويكف عن ذكر الصحابة إلا بخير"<sup>(63)</sup>. وقال الشارح: "لما ورد من الأحاديث الصحيحة في مناقبهم ووجوب الكف عن الطعن فيهم... فسبهم والطعن فهم إن كان مما يخالف الأدلة القطعية فكفركم كقذف عائشة وإلا فبدعة وفسق"<sup>(64)</sup>. وقال أبو حنيفة: "ويحبهم كل مؤمن تقي، ويبغضهم كل منافق شقي"<sup>(65)</sup>.

### المطلب الثاني: مسائل فقهية

#### المسألة الأولى: حكم تعدد الزوجات

اتخذ بعض المغرضين من هذا الحديث حجة واضحة كما يزعمون في النهي عن التعدد، واتخذوا هذا مطعناً في الشريعة، وقالوا إنما نهى النبي ﷺ علياً لضرر التعدد وخطورته، ونسي هؤلاء أو تناسوا الآيات المحكمات من كتاب الله تعالى، كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْأَيْتِي فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَرُبْعًا﴾ [النساء: 3]

فهذا نص واضح في إباحة التعدد، فقد أفادت الآية بإباحته، فللرجل أن يتزوج واحدة أو اثنتين أو ثلاثاً أو أربعاً، وبهذا قال المفسرون والفقهاء، وأجمع عليه المسلمون ولا خلاف فيه. ولذا كان التسليم بكل ما ثبت عن النبي ﷺ من قول أو فعل، وأن يعلم أن الحكمة كل الحكمة فيما قاله أو فعله رسول الله ﷺ.

وهذا الحكم في التعدد من الأمور الثابتة، والتي لا مطعن فيها؛ إلا أن هذا الزواج قد يعرض له من الملبسات والمفاسد التي تفوق المصالح المقصودة منه، فيمنع منه حينئذ، كعدم قدرة الرجل على العدل، وخشيته من الظلم، أو نحو ذلك من الأمور التي تجعل المفاسد المترتبة عليه أعظم من المصالح المقصودة منه. ومن هذا المبدأ منع النبي ﷺ علي بن أبي طالب من الزواج على ابنته فاطمة رضي الله عنها، مع أن أصل التعدد مباح له ولغيره. فقال: «وإن فاطمة بضعة مني وإني أكره أن يسوءها».

وقد ذكر العلماء جملة من الأسباب التي من أجلها منع النبي ﷺ علي بن أبي طالب من هذا الزواج، وهذه الأسباب ترجع في مجملها إلى أربعة أمور:

**الأول:** أن في هذا الزواج إيذاء لفاطمة، وإيذاؤها إيذاء للنبي ﷺ، وإيذاء النبي ﷺ من كبائر الذنوب، وقد بين ذلك ﷺ بقوله: «فاطمة بضعة مني يؤذيها ما آذاها». وفي لفظ: «فإنما هي بضعة مني يربيني ما آرابها ويؤذيها ما آذاها». قال ابن التين: "أصح ما تحمل عليه هذه القصة: أن النبي ﷺ حرم على علي أن يجمع بين ابنته وبين ابنة أبي جهل؛ لأنه علل بأن ذلك يؤذيه، وأذيته حرام بالاتفاق. فهي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة، وأما الجمع بينهما الذي يستلزم تأذي النبي ﷺ لتأذي فاطمة به، فلا"<sup>(66)</sup>.

وقال النووي: "أن ذلك يؤدي إلى أذى فاطمة فيتأذى حينئذ النبي ﷺ فيهلك من آذاه، فنهى عن ذلك لكمال شفقتة على علي وعلى فاطمة"<sup>(67)</sup>.

**الثاني:** خشية الفتنة على فاطمة في دينها. كما جاء في رواية البخاري: «وأنا أتخوف أن تفتن في دينها». وعند مسلم بلفظ: «إن فاطمة مني، وإني أتخوف أن تفتن في دينها».

فإن الغيرة من الأمور التي جبلت عليها المرأة، فخشي النبي ﷺ أن تدفعها الغيرة لفعل ما لا يليق بحالها ومنزلتها، وهي سيدة نساء العالمين. خاصة وأنها فقدت أمها، ثم أخواتها واحدة بعد واحدة، فلم يبق لها من تستأنس به ممن يخفف عليها الأمر ممن تقضي إليه بسرهما إذا حصلت لها الغيرة.

قال الحافظ ابن حجر: "وكانت هذه الواقعة بعد فتح مكة، ولم يكن حينئذ تأخر من بنات النبي ﷺ غيرها، وكانت أصيبت بعد أمها بأخواتها، فكان إدخال الغيرة عليها مما يزيد حزنها"<sup>(68)</sup>.

**الثالث:** استتكار أن تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله في عصمة رجل واحد. كما قال ﷺ: «إنها والله لا تجتمع بنت رسول الله، وبنت عدو الله عند رجل واحد أبداً».

قال النووي: "بل معناه: أعلم من فضل الله أنهما لا تجتمعان، كما قال أنس بن النضر رضي الله عنه: «والله لا تكسر ثنية الربيع»<sup>(69)</sup> - ثقة بالله ويقيناً به-، ويحتمل أن المراد تحريم جمعهما... ويكون من جملة محرمات النكاح: الجمع بين بنت نبي الله وبنت عدو الله. ويعلق ابن القيم فيقول: "وفي منع علي من الجمع بين فاطمة رضي الله عنها وبين بنت أبي جهل حكمة بديعة، وهي: أن المرأة مع زوجها في درجته تبع له، فإن كانت في نفسها ذات درجة عالية وزوجها كذلك كانت في درجة عالية بنفسها وبزوجها. وهذا شأن فاطمة وعلي رضي الله عنهما. ولم يكن الله

(63) - العقيدة النسفية، التفتازاني، ص 29.

(64) - شرح العقائد النسفية للتفتازاني ص 161، 162.

(65) - الجواهر المنيفة في شرح وصية الإمام أبي حنيفة ص 14.

(66) - فتح الباري 328/9.

(67) - المنهاج شرح صحيح مسلم، النووي 3/16.

(68) - فتح الباري 86/7.

(69) - رواه البخاري 44/7 برقم 2703.

عز وجل ليجعل ابنة أبي جهل مع فاطمة رضي الله عنها في درجة واحدة، لا بنفسها، ولا تبعًا، وبينهما من الفرق ما بينهما، فلم يكن تكاحها على سيدة نساء العالمين مستحسنًا، لا شرعًا، ولا قدرًا. وقد أشار ﷺ إلى هذا بقوله: «والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله في مكان واحد أبدًا»، فهذا إما أن يتناول درجة الآخر بلفظه أو إشارته<sup>(70)</sup>.

**الرابع:** تعظيمًا لحق فاطمة وبيانًا لمكانتها ومنزلتها.

قال ابن حبان: "هذا الفعل لو فعله عليٌّ كان ذلك جائزًا، وإنما كرهه ﷺ تعظيمًا لفاطمة، لا تحريمًا لهذا الفعل"<sup>(71)</sup>. وقال الحافظ ابن حجر: "السياق يشعر بأن ذلك مباح لعلي، لكنه منعه النبي ﷺ رعاية لخاطر فاطمة، وقبل هو ذلك امتثالًا لأمر النبي ﷺ. والذي يظهر لي أنه لا يبعد أن يعد في خصائص النبي ﷺ ألا يتزوج على بناته، ويحتمل أن يكون ذلك خاصًا بفاطمة رضي الله عنها"<sup>(72)</sup>.

والحاصل: أن هذه الأسباب مجتمعة أو متفرقة هي التي من أجلها منع النبي ﷺ علي بن أبي طالب من هذا الزواج.

وليس في القصة أدنى مستمسك لمن يحاول التشبث بها، للحد من تعدد الزوجات، وقد دفع النبي ﷺ هذا اللبس والوهم بقوله في نفس القصة: «وإني لست أحرم حلالًا، ولا أحل حرامًا».

يقول الشيخ أحمد شاكر: "نبتت في عصرنا نابتة... وديدنهم أن ينكروا تعدد الزوجات،... فمن الأعييبم -في الاستدلال-: أن رسول الله ﷺ حين استؤذن في زواج علي من ابنة أبي جهل قال: «فلا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنها هي بضعة مني، يرييني ما أراها، ويؤذيني ما أذاها». ولم يسوقوا لفظ الحديث، إنما لخصوا القصة تلخيصًا مريبًا! ليستدلوا بها على أن النبي ﷺ يمنع تعدد الزوجات، بل صرح بعضهم بالاستدلال بهذه القصة على ما يزعم من التحريم! لعبا بالدين، واقتراء على الله ورسوله. ثم تركوا باقي القصة، وليس بالقوم استدلال أو تحر لما يدل عليه الكتاب والسنة، ولا هم من أهل ذلك ولا يستطيعونه. إنما بهم الهوى إلى شيء معين، يتلمسون له العلل التي قد تدخل على الجاهل والغافل. بل إن في فلتات أقلامهم ما يكشف عن خبيثتهم"<sup>(73)</sup>.

**المسألة الثانية: قول المسور بن مخرمة: «وعندك ابنتها ولو زوجتك لقبضها ذلك، فانطلق عاذرًا»<sup>(74)</sup>.**

هل هذا الحكم خاص بالنبي ﷺ فقط وابنته أم يتعدى إلى ذريتها؟

فهم بعض الصحابة من الحديث أن الجمع بين الزوجات المنهي عنه في حديث علي وفاطمة، أن ذلك يتعدى إلى ذريتها؛ كما هو ظاهر فهم المسور بن مخرمة رضي الله عنه، وأن ما يسوء فاطمة ويؤذيها يسوء ذريتها من النساء في الزواج عليهن، وذلك مؤداه الأذية لهن فتتأذى فاطمة بأذيتهن حية وميتة فيتأذى بذلك رسول الله ﷺ وهكذا دواليك.

فقد روى أحمد والحاكم عن المسور، أنه بعث إليه حسن بن حسن بن علي يخطب ابنته، فقال للمرسل: قل له فأبئاني في العتمة، قال: فلقية فحمد الله المسور وأنتى عليه ثم قال: أما بعد، وإيم الله ما من نسب ولا سبب ولا صهر أحب إلي من نسبك وسببكم وصهركم، ولكن رسول الله ﷺ، قال: «فاطمة بضعة مني يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها، وإن الأنساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسببي وصهري» وعندك ابنتها، ولو زوجتك لقبضها ذلك فانطلق عاذرًا له"<sup>(75)</sup>.

وعند الرد على هذا يستوقفنا موقف الحسن بن الحسن حينما خطب ابنة المسور وتحت بنت فاطمة، وهي من ذرية الحسين فهي فاطمة بنت حسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، مما يستتبط منه أن مجرد القوم على خطبة ابنة المسور يفهم منه أن ذلك الفهم -وهو المنع- خاص بفهم الصحابي المسور فقط فلو كان يعلم بمنع ذلك كما فهم المسور لما تقدم لخطبة ابنته، فالحسن سار على عموم الجواز بخلاف المسور الذي كان اجتهاده المنع؛ ولهذا عذره الحسن.

لكن يعجز عليه أن الحسن بن الحسن لم يراجع فيه المسور رضي الله عنه؛ فلو كان يرى أن ما استدلل به المسور غير صحيح من تسلسل التحريم ووصوله إلى ذرية فاطمة لما أنطلق عاذرًا له وتاركًا ما أراد من خطبة ابنته، وكان تولى الرد عليه ولم يدعه وشأنه. فدل ذلك أن لقول المسور رضي الله عنه وجاهة واحتمال يفهم من النص.

**المسألة الثالثة: وقوله ﷺ: «وإنها والله لا تجتمع بنت رسول الله، وبنت عدو الله عند رجل واحد أبدًا».**

نهى رسول الله ﷺ في هذا النص عليًا من الجمع بين ابنته وبنت أبي جهل، وظاهر النص يفيد أن النهي مغلل، وهل هذا النهي خاص بفاطمة فقط من بين بناته أم أنه يشمل جميع بناته؟ وهل يفيد النهي اجتماع بنت عدو الله مع ابنته ﷺ أم أي امرأة أخرى دون ابنة عدو الله؟

وللجواب على هذه التساؤلات وغيرها نقول ما يأتي:

(70) زاد المعاد 5/119.

(71) صحيح ابن حبان 407/15.

(72) فتح الباري 9/329.

(73) حكم الجاهلية أحمد شاكر ص 258.

(74) رواه الحاكم وأحمد 208/31. قال محقق المسند: حديث صحيح دون قوله: "وإن الأنساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسببي وصهري" فهو حسن بشواهد.

(75) رواه الحاكم المستدرک 3/172، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.

يظهر من خلال النص أن النهي عام لكل من تتأذى من بناته سواء كانت فاطمة أو غيرها، وقد علل النص ذلك بقوله (يؤذيني ما يؤذيها)، فإذا تأذت إحدى بناته، فإن النبي ﷺ يتأذى من ذلك، ولهذا جاء النهي بسبب الأذية. وقد تقدم قول الحافظ: "والذي يظهر لي أنه لا يبعد أن يعد في خصائص النبي ﷺ ألا يتزوج على بناته" (76).

قال الحافظ: "وفيه بقاء عار الأبياء في أعقابهم لقوله "بنت عدو الله" فإن فيه إشعارًا بأن للوصف تأثيرًا في المنع، مع أنها هي كانت مسلمة حسنة الإسلام وقد احتج به من منع كفاءة من مس أباه الرق ثم أعتق بمن لم يمسه أباه الرق ومن مسه الرق بمن لم يمسه هي بل مس أباه" (77). ومقصود الحافظ من هذا الكلام فيما يظهر أن ابنة عدو الله وابنة رسول الله ﷺ ليستا في مرتبة واحدة حتى تكون نداء لها وقرينة لها عند زوج واحد فمرتبة ابنة رسول الله ﷺ في المراتب العليا بين النساء فكيف تساوى بابنة عدو الله وإن كانت مسلمة؛ ولذا لا يمكن اجتماعهما أبدًا.

قال النووي: "وقيل ليس المراد به النهي عن جمعها بل معناه أعلم من فضل الله أنهما لا تجتمعان... ويكون من جملة محررات النكاح الجمع بين بنت نبي وبنت عدو الله" (78).

### المطلب الثالث: مسائل أخلاقية

للأخلاق نصيب في هذا النص النبوي الجليل، كيف لا والله تعالى قد وصف رسوله ﷺ في كتابه بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝﴾ [القلم

: 4]، فمن المسائل الأخلاقية المهمة التي تعرض لها النبي ﷺ في هذا الحديث:

#### المسألة الأولى: الثناء على الصهر بما فيه والاعتراف بالفضل لأهله

وهذا ملاحظ في قوله: «ثم ذكر صهرًا له من بني عبد شمس»، «فأنتى عليه في مصاهرته إياه فأحسن قال: حدثني فصدقتي ووعدي فأوفى لي). فالصهر يطلق على الزوج وأقاربه، وأقارب المرأة، وهو مشتق من صهرت الشيء وأصهرته إذا قربته، والمصاهرة مقاربة بين الأجنبي والمتباعدين (79).

وأراد الرسول ﷺ بصهره، أبا العاص ابن الربيع زوج بنته زينب، رضي الله تعالى عنها، وقد أسير يوم بدر فمنَّ عليه الصحابة بلا فداء كرامة لرسول الله ﷺ، وكان قد أبى أن يطلق بنته، إذ مشى إليه المشركون في ذلك، فشكر له رسول الله ﷺ مصاهرته، وأنتى عليه، وردَّ زينب إلى أبيها بعد بدر بقريب حين طلبها منه، وأسلم قبل الفتح (80).

وقوله (فأحسن) أي أحسن الثناء عليه، وكان مما قال في ثنائه: (حدثني فصدقتي)، يشير بذلك إلى ما مضى في القصة عند فك أسره ببدر وأنه لن يسلم حتى يعتقد ويصدق، ومع ذلك أحسن عشرة زينب وأحبها، وأرادت قريش منه أن يطلقها فأبى ومما قاله ﷺ في ثنائه ووعدي فأوفى لي إشارة إلى ما سبق في القصة من وفائه بإخلاء سبيل زينب، ووفائه بالإسلام بعد أن يؤدي لقريش حقوقها.

وفي ذكر رسول الله ﷺ لصهره في معرض حديثه عن أذيته التي تتأتى من أذية فاطمة في الزواج عليها تعريض لعلي أن يكون مثل صاحبه أبي العاص، الذي وعد ووفى وأحسن إلى النبي ﷺ وابنته في عدم أذيتها، ولذا كان علي رضي الله عنه بعدها عند مستوى الظن به فما تزوج عليها وظل يحرص على رضاها حتى ماتت.

قال الطحاوي: "فكان في هذه الآثار أن عليًا عليه السلام قد كان خطب تلك المرأة فاحتمل أن يكون ذلك كان منه وهو لا يرى أن ذلك يقع من رسول الله ﷺ الموقع الذي وقع منه، فلما علم بذلك تركه وأضرب عنه واختار ما يحسن موقعه من رسول الله ﷺ فلزمه فكان على ذلك محموداً" (81).

وقال ابن القيم: "وفي ذكره ﷺ صهره الآخر، وثناءه عليه بأنه حدثه فصدقه، ووعده فوفى له، تعريض بعلي رضي الله عنه، وتهيب له على الاقتداء به، وهذا يشعر بأنه جرى منه وعد له بأنه لا يريها ولا يؤذيها، فهيجه على الوفاء له، كما وفي له صهره الآخر" (82).

#### المسألة الثانية: قوله: يؤذيني ما أذاها

طريق الأذية للزوجة مذموم قطعاً؛ سواء كان لفاطمة رضي الله عنها أو لغيرها، ولهذا يقول الله تعالى: ﴿فَأَمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ

بِإِحْسَانٍ ۝﴾ [البقرة: 229]، لكنه في حق فاطمة أشدُّ وأنكى؛ لكونها بضعة الرسول ﷺ ونور فؤاده، فأذيتها من أذيته ﷺ، فكل ما يؤثر فيها يؤثر عليه ﷺ، فإن سَعُدت سَعُدت وأن فرحت فرحت والعكس.

(76) - انظر: فتح الباري 329/9.

(77) - فتح الباري، 329/9.

(78) - شرح صحيح مسلم للنووي 199/8.

(79) - انظر: المعجم الاشتقاقي، د. محمد حسن جبل 1264/3. لسان العرب 471/4.

(80) - انظر: عمدة القارئ للعيني 299/13، والطبقات الكبرى 67/2، وسير أعلام النبلاء 331/1، وسبل الهدى والرشاد 71/4.

(81) - بيان مشكل الآثار، الطحاوي 214/12.

(82) - زاد المعاد 107/5.

ولأجل كل ذلك كان من النقص أن يُؤدَى رسول الله في أحب الناس إليه، فسعادة الرسول يوم زواج ابنته كسعادة أي أب يرجو لابنته الخير والصلاح، وإن كان لا يذكر ذلك في شروط العقد ولكن من آدابه أن يعمل الزوج على ألا يحزن زوجته.

قال ابن القيم: "وجه تضمن الحديث لذلك أنه ﷺ أخبر أن ذلك يؤذي فاطمة ويريبها، وأنه يؤذي ﷺ ويريبه ومعلوم قطعاً أنه ﷺ إنما زوجه فاطمة رضي الله عنها على ألا يؤذيها ولا يريبها ولا يؤذي أباه ﷺ ولا يريبه وإن لم يكن هذا مشروطاً في صلب العقد فإنه من المعلوم بالضرورة أنه إنما دخل عليه" (83).

وقد ورد عن بعض السلف اشتراط ذلك في عقودهم فعن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أنه دخل عليه الحسن بن علي بن أبي طالب في بيته فعظمه وأجلسه في مجلسه، وقال ألا أرسلت إلي فكننت أجنبك، فقال: الحاجة لنا قال: وما هي، قال جنتك خاطباً ابنتك، فأطرق عبد الرحمن ثم رفع رأسه وقال، والله ما على وجه الأرض أحد يمشي عليها أعز عليّ منك، ولكنت تعلم أن ابنتي بضعة مني يسوءني ما ساءها ويسرني ما سرها، وأنت مطلق فأخاف أن تطلقها، وإن فعلت خشيت أن يتغير قلبي في محبتك وأكره أن يتغير قلبي عليك فأنت بضعة من رسول الله ﷺ. فإن شرطت أن لا تطلقها زوجتك. فسكت الحسن وقام وخرج وقال بعض أهل بيته سمعته وهو يمشي ويقول ما أراد عبد الرحمن إلا أن يجعل ابنته طوقاً في عنقي" (84).

فالقصة كما يظهر تؤكد هذا المفهوم عند التابعين، والذي نلاحظه من خلال الحوار أن عبد الرحمن عبّر عن تقديره وحبه للحسن، وأوضح مخاوفه من الطبيعة المطلقة للحسن رضي الله عنه، حيث قال: "أخشى أن تطلقها وأن يتغير قلبي تجاهك، وهذا أمر ما لا أريد حدوثه لأنك بضعة من رسول الله ﷺ". ثم اقترح شرطاً ألا يُطلق الحسن ابنته ليوافق على الزواج. عندها لم يرد الحسن واختار الانسحاب.

من هنا ينبغي التأكيد على أهمية الواقعية والاحترام في العلاقات الزوجية، وخاصة عندما يتعلّق الأمر بحياة أقرب الناس إلى النبي ﷺ.

## الخاتمة

بعد أن من الله علينا بالانتهاء من البحث كان لزاماً أن نلخص أهم النتائج التي توصلنا إليها، وهي على النحو الآتي:

- أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قد حباها الله تعالى من الخصال والفضائل ما جعلها تستحق لقب سيدة نساء العالمين.
- أن معاناة الزهراء كانت معها منذ أن كانت بمكة وليدة صغيرة، تحلت فيها بآيات الصبر الجميل والتحمل الجزيل راجية بذلك أجرها من الله.
- قامت الزهراء مقاماً عظيماً بعد وفاة أمها، حيث كانت أكثر الناس اهتماماً برسول الله ﷺ فجازاها أبوها بأعظم الجوائز فلقيها بأم أبيها.
- استغل الشيعة الرافضة الغلاة تلك المقامات العلية من النصوص الشرعية للزهراء فادعوا فيها ما ليس لها من القول بعصمتها.
- حاول المكروه من المدسوسين على الأمة المسلمة الاضطهاد في الماء العكر؛ وذلك باستغلال الخلاف الواقع بين فاطمة وأبي بكر الصديق رضي الله عنهما حول الميراث النبوي فأشعلوا نار الفتنة بين طوائف المجتمع المسلم.
- أن بعض العلمانيين جعلوا منع النبي ﷺ لعلي من الزواج بأخرى حجة لهم لمناصرة مذهبهم الفاسد في منع التعدد والقول بتحريمه.
- ظهر لنا من خلال البحث أن توجيه العلماء الربانيين في التوفيق بين النصوص الملتبسة يدل على عنايتهم وبعد نظرهم وحرصهم على أن الشريعة لها حماة وهبوا أنفسهم للدفاع عن كلام نبيهم دفاعاً مستميتاً في مقابل الذين ضلوا السبيل.
- من الملامح الأخلاقية في سيرة الرسول ﷺ الظاهرة في حديث الدراسة، ثناؤه العاطر على صهره أبي العاص بن الربيع، وعدم نسيانه لمعرفه الذي قدمه هذا الصهر له عليه الصلاة والسلام ولا بنته.
- أن الهدف من الزواج هو تقارب القلوب والأبدان وتقارب الأسر حتى تتماسك الأمم، وليس من أهداف الزواج الأذية أين كانت بكل صورها وأشكالها، فإذا تأذت المرأة من زوجها فالكريم من يسعى لإزالة أذاها بما يستطيع.

## أهم التوصيات:

- ضرورة توجيه الاهتمام بالدراسات التي تُعنى بتحقيق التراث الإسلامي من كتب السيرة والتاريخ واستخراج ما فيها من سموم نفت فيها رقة الفتن وأدعياء الفضيلة.
- العمل على دراسة النصوص النبوية وتوجيه فهمها فهمًا صحيحًا لا تُفًا بالصحابة ومكانتهم.

(83)- زاد المعاد 107/5.

(84)- إحياء علوم الدين، الغزالي 56/2.

## المصادر والمراجع

- [1] إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ)، دار المعرفة - بيروت، (د-ط)، (د-ت).
- [2] الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ) المحقق: علي محمد الجاوي، دار الجيل، بيروت، ط 1، 1412هـ - 1992م.
- [3] الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1415هـ.
- [4] الأنوار الإلهية في المسائل العقائدية، سماحة آية الله العظمى الشيخ جواد التبريزي، دار الصديقة الشهيدة، ط 4، 1383هـ.
- [5] إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، علاء الدين أبو عبد الله مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، (ت: 762هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط 1، 1422هـ - 2001م.
- [6] إنها فاطمة الزهراء، عبده يمان، المنار للنشر والتوزيع، بيروت، ط 1، 1416هـ - 1996م.
- [7] بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء: بيروت، ط 2، 1403هـ.
- [8] البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، المحقق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط 1، 1408هـ - 1988م.
- [9] بيان مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت: 321هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (د-ط)، (د-ت).
- [10] تاريخ المدينة لابن شبة، أبو زيد عمر بن شبة بن عبيدة بن ربيعة النميري البصري (ت: 262هـ)، حققه: فهيم محمد شلتوت، طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد - جدة، (د-ط) 1399هـ.
- [11] التاريخ الكبير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (ت: 256هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، (د-ط)، (د-ت).
- [12] التبصرة لابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: 597هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1406هـ - 1986م.
- [13] تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، المحقق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ط 1، 1406 - 1986.
- [14] الثقات، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معاذ بن مغيد، التميمي الدارمي، البستي (ت: 354هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط 1، 1393هـ.
- [15] الجامع الصحيح سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي السلمي (ت: 279هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، (د-ط)، (د-ت).
- [16] الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه المشهور ب (صحيح البخاري)، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري (ت: 256هـ)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط 1، 1422هـ.
- [17] الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط 1، 1271هـ - 1952م.
- [18] حاشية الدسوقي على مختصر المعاني، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: 792هـ)، ومختصر السعد هو شرح تلخيص مفتاح العلوم لجلال الدين القزويني، محمد بن عرفة الدسوقي، المحقق: عبد الحميد هندواوي، المكتبة العصرية، بيروت، (د-ط)، (د-ت).
- [19] حكم الجاهلية، أبو الأشبال أحمد بن محمد عبد القادر المعروف بأحمد شاكر (ت: 1377هـ - 1958م)، مكتبة السنة، (د-ط)، (د-ت).
- [20] ديوان محمد إقبال، عبد الواحد الغوري، دار بن كثير، دمشق، (د-ط) 2005م.
- [21] زاد المعاد في هدي خير العباد، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي الشهير بان القيم (ت: 751هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية - بيروت - الكويت، ط 14، 1407 - 1986م.
- [22] سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت: 273هـ)، دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (د-ت)، (د-ط).

- [23] سنن النسائي، (المجتبى من السنن)، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: 303هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، (د-ط)، (د-ت).
- [24] سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: 275هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (د-ط)، (د-ت).
- [25] السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت: 458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، (د-ط)، 1414هـ - 1994م.
- [26] سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: 748هـ)، حققه مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405هـ / 1985م.
- [27] شرح صحيح البخاري، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطلال (ت: 449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط2، 1423هـ - 2003م.
- [28] الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجزئي البغدادي (ت: 360هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن - الرياض / السعودية، ط2، 1420هـ - 1999م.
- [29] صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط2، 1414هـ.
- [30] عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الحنفي بدر الدين العيني (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (د-ط)، (د-ت).
- [31] فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت: 852هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة - بيروت، (د-ط)، 1379هـ.
- [32] الفرق بين الفرق وبين الفرقة الناجية، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي، دار الأفاق الجديدة - بيروت ط2، 1977م.
- [33] الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)، مكتبة الخانجي - القاهرة، (د-ط)، (د-ت).
- [34] فضائل الصحابة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، المحقق: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1403هـ - 1983م.
- [35] القاموس الفقهي، سعدي أبو جيب، دار الفكر - دمشق - سورية، ط2، 1408هـ - 1988م.
- [36] لسان العرب، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري الرُّؤَيْفِي الإفريقي (ت: 711هـ)، دار صادر - بيروت، ط3، 1414هـ.
- [37] مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: 807هـ)، بتحريه الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر، دار الكتب العلمية - بيروت، (د-ط)، 1408هـ - 1988م.
- [38] محمد إقبال سيرته وفلسفته، عبد الوهاب عزام، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، (د-ط)، 2012م.
- [39] الأحاديث المختارة، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي، المقدسي الأصل، الصالحي الحنبلي، (ت: 643هـ)، المحقق: عبد الملك بن عبد الله بن دهب، مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، ط3، 2000م.
- [40] المستدرک، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري الحاكم المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1411 - 1990م.
- [41] المسند، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط2، 1420هـ / 1999م.
- [42] المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (ط)، (د-ت).
- [43] المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، د. محمد حسن جبل، مكتبة الآداب - القاهرة، ط1، 2010م.

- [44] المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت: 656هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو- أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزأل، (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، ط1، 1417هـ - 1996م.
- [45] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين أبو زكريا، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط2، 1392هـ.
- [46] منهاج السنة النبوية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (ت: 728هـ)، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط1، 1406هـ.
- [47] النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطلال الركبي، المعروف ببطلال (ت: 633هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سأل، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، (د-ط)، 1988م، 1991م.
- [48] النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، (ت: 606هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوي-محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، (د-ط)، 1399هـ - 1979م.
- [49] الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، البخاري الكلابادي (ت: 398هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت، ط1، 1407هـ.

## RESEARCH ARTICLE

## THE HADITH OF THE PROPHETIC BADHA'A, FATIMAH, DAUGHTER OF THE MESSENGER OF ALLAH: VIRTUES AND CONTROVERSIES

Abdullah Ali Salem Abdul-Wali<sup>1,\*</sup><sup>1</sup> Dept. of Hadith, Faculty of High College of Kuran Universities of the Holy Quran, Mukalla, Yemen\* Corresponding author: Abdullah Ali Salem Abdul-Wali; E-mail: [abu.taibah78@gmail.com](mailto:abu.taibah78@gmail.com)

Received: 06 September 2025 / Accepted 24 September 2025 / Published online: 30 September 2025

## Abstract

Praise be to Allah, and peace and blessings be upon the best of creation, his family, and all his companions. This study aims to clarify the virtues of Fatimah, the daughter of the Messenger of Allah (peace be upon him), and how they have been exploited by those with ulterior motives. It also addresses the amount of doubts raised regarding the texts related to the subject and attempts to tackle the issues arising from the meanings of the derived hadith. The researcher employed an inductive and analytical approach in this study by tracing, discussing, and analyzing the narrations. The researcher divided this study into two sections: Chapter One: the hadith is studied from the perspective of narration, discussing its text, supporting evidence, strange aspects, its narrators, its sourcing, wording, and benefits. Chapter Two: the hadith is examined from the perspective of understanding, presenting some controversial issues related to it, such as Fatimah's anger, her infallibility, the ruling on insulting her, and the ruling on polygamy concerning her and her descendants, among other matters. The truth in these issues is clarified based on what appeared to the researcher. The study concluded with the following:

- The family of the Messenger of Allah (peace be upon him) possesses virtues and merits that can only be denied by a denier or a stubborn person; including Al-Zahra (may Allah be pleased with her).
- Clarifying how some ill-intentioned individuals have misused the texts regarding the virtues of Fatimah for their own benefit for various reasons.
- That the methodology of the Ahl al-Sunnah is generally a moderate approach in terms of understanding and reasoning, with explanation and clarification, and an effort to gather texts and interpret them in the best possible way, while defending the honorable companions from accusations made by certain deviant sects.

The study also recommended a deeper examination of the texts and understanding them correctly in accordance with the principles and objectives of Sharia, as well as paying attention to and reviewing studies focused on purifying the heritage from what is not appropriate regarding the Prophet (peace be upon him) and his noble companions.

**Keywords:** Al-Badha'a (the precious part); The Prophet (peace be upon him); Fatimah; The companions; Virtues; The family of the Prophet.

## كيفية الاقتباس من هذا البحث:

عبد الولي، ع. ع. س.، (2025). "حديث البضع النبوية فاطمة بنت رسول الله ﷺ فضائل وشبهات". مجلة جامعة عدن الإلكترونية للعلوم الانسانية والاجتماعية، 6(3)، ص352-368. <https://doi.org/10.47372/ejua-hs.2025.3.466>

حقوق النشر © 2025 من قبل المؤلفين. المرخص لها EJUA، عدن، اليمن. هذه المقالة عبارة عن مقال مفتوح الوصول يتم توزيعه بموجب شروط وأحكام ترخيص Creative Commons Attribution (CC BY-NC 4.0).

